قرار رقم (٩- ١٢) لسنة ٢٠٢٠
بتاريخ ٢٠٢٠/١١/١٠
بشأن إعادة قيد بعض وسطاء التأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية ،

بعد الإطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .

وعلى موافقة السيد الأستاذ المستشار نائب رئيس الهيئة بتاريخ ٢٠١٨/٥/٣ على تفعيل الاقتراحات الخاصة بتبسيط إجراءات القيد أو التجديد أو إعادة القيد لوسطاء التأمين .

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الاستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة فى هذا الشأن.

" قـــــــــرر "

مادة أولى: يعاد قيد اســـم وسطاء التأمين الاتى أسمائهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين كوسيط تأمين حر وفقاً لأحكام المادتين (٧٣) ، (٧٤) مكرراً من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ، وبنفس أرقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	اســـــم الـوسيـــــــط	الرقـــم	الصـفـــة	الرقـم القومـــــى
١.	اشرف محمود السيـــد عطيـــه	٢١٠٧٤	وسيط تأمين حر	٢٦٣١٠٠٣٠٢٠١٤٣١
٢.	محمد مـرزوق احمـد المغـربـــى	٣٣٣٢٢	وسيط تأمين حر	٢٨٦٠٨٢٦٠١٠٥٤٥٤

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

نـــائـــب
رئيـــــس الهيئـــــة

المستشار / رضا عبد المعطى

٤٦٠٧٢